

المنتدى المعنى بقضايا الأقليات

ضمان حقوق النساء الأقليات

29جنيف -30 تشرين الثاني 2011م

مداخلة - البند رقم 5 من جدول الإعمال: نساء الأقليات و المشاركة الفاعلة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

مداخلة مقدمة من: إنعام عبد الجليل آل عصفور - الجمعية السعودية لتنمية المرأة - ضوء - القطيف- السعودية

شكرا لك سيدتى الرئيسة على إتاحة الفرصة للحديث.

وشكرا للمفوضية السامية لإلحاقنا ببرنامج الزمالة لحقوق الأقليات

سيدتي الرئيسة: المنطقة الشرقية التي تضم أغلبيه الشيعة هي أكبر خزان طبيعي للبترول في العالم، اعتماد المملكة على هذه المنطقة كان يجب أن يعطيها أهمية استثنائية ضمن منظومة الاقتصاد والأمن القومي. لكنه سبب الكثير من المعاناة لها، اذ تشعر النخبة السياسية بان وجود المصدر الرئيس لثروة البلاد في منطقة تهيمن عليها "فئة مختلفة" هو مصدر جدي للقلق ،وبدل أن تعيش هذه المنطقة نهضة تنموية و عمر انية بسبب ما تخلفه معامل النفط من تلوث ، تعيش المرأة الشيعية فيها ، حالة من التمييز الممنهج في مجال الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، الأمر الذي يعيقها من أن تكون مواطنة فاعلة في مجتمعها ، هذا التمييز الغير موثق في الوثائق الحكومية والذي يمارس بشكل يومي من جميع منظمات الدولة الرسمية يجعل المرأة المنتمية إلى أقلية شيعية غير قادرة على مقاضاة مرتكبيه مما يجعل الأمر أكثر تعقيدا ويتمثل هذا التمييز في :

- استثناء المنطقة الشيعية من التنمية المستدامة حيث تم تقليص حدودها الإدارية ، وبناء على هذا التقليص قلت عوامل التنمية من : عدم بناء وحدات سكنية تقلل من الضغط السكاني الذي يضطر فيه السكان من البناء على الكراجات - عدم القدرة على بناء مستشفى للولادة والأطفال يستوعب الطاقة الانجابية للمنطقة حيث يوجد الآن مستشفى عام واحد سعته السريرة 365 لمنطقة سكانها تفوق 500 الف نسمة . من جانب آخر هناك التشديد على النساء الشيعيات في تأسيس الجمعيات التنموية والحقوقية ، التشديد على مجال النشر وطباعة الكتب الشيعية . التأخير المتعمد في إصدار التراخيص الخاصة بمزاولة عمل ما ووضع مزيد من العراقيل في طريقها - التمييز الصريح في عملية التوظيف في الدوار الحكومية والمؤسسات الوطنية .

وسعيا في تحقيق المواطنة الكاملة للمراة الشيعية نوصي الحكومة السعودية ب:

- 1- تطبيق مبدأ سيادة القانون بحيث لايمكن للسلطات العامة القائمة أن تمارس سلطتها إلا وفق قوانين مكتوبة صادرة وفق الإجراءات الدستورية المتفقه مع الدستور .
 - إيجاد هيئات رقابية وظيفتها مكافحة العمليات التمييزية داخل انظمتها الحكومية .
 - 3- إيجاد منظمات حكومية تستقبل الشكاوى الفردية مع تنظيم آلية عملها .
 - 4- إنشاء وحدات سكنية في المناطق الشيعية أسوة ببقية المناطق.
- 5- توزيع منح الأراضي على السكان الشيعة داخل مناطقهم للحفاظ على هويتهم وعاداتهم وتقاليدهم وعدم إجبارهم على الهجرة الداخلية التي تشتت الهوية وتعيقهم عن ممارسة شعائرهم الدينية كما يحصل مع شيعة منطقة الخبر.
- 6- سن قوانين تجرم الزواج المبكر والأخذ بيد من حديد على من يقوم بذلك ، وذلك لما له من أثار سلبية على الفتاة من الناحية التعليمية والثقافية والاقتصادية .
 - 7- فسح مجال اكبر للمرأة الشيعية للقيام بفتح مؤسسات المجتمع المدنى أسوة ببقية المناطق.